16253 - إذا رددت على السائل ثلاثا فلم يذهب فلا بأس أن تزبره (تزبره : الزبر : الزجر والإنتهاء وبابه نصر . المختار (213) ب) .

(قط) في الأفراد عن ابن عباس (طس) عن أبي هريرة